

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[198] وفيما سبق بأن أموال بني النضير كانت من الفئ. بل لقد ورد: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله ألا تخمس ما أصبت من بني النضير؟ كما خمست ما أصبت من بدر؟ ! فقال: لا أجعل شيئاً جعله الله لي دون المؤمنين بقوله: ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى الآية.. كهيئة ما وقع فيه السهمان (1). توضيحات للواقدي: قال الواقدي: " إنما كان ينفق على أهله من بني النضير، كانت له خالصة، فأعطى من أعطى منها، وحبس ما حبس، وكان يزرع تحت النخل زرعاً كثيراً. وكان رسول الله (ص) يدخل منها قوت أهله سنة، من الشعير والتمر لأزواجه، وبني عبد المطلب، وما فضل جعله في الكراع والسلاح، وإنه كان عند أبي بكر وعمر من ذلك السلاح، الذي اشتري على عهد رسول الله (ص)، وكان رسول الله (ص) قد استعمل على أموال بني النضير أبا رافع موله، وربما جاء رسول الله (ص) بالباكورة منها. وكانت صدقاته منها، ومن أموال مخيريق، وهي سبعة حوائط إلخ.. (2). ونقول: إن لنا على ما تقدم ما يلي: أ: التعبير بـ " صدقات " و " صوافي ": فإن التعبير عن أموال بني النضير، وعن أموال مخيريق بـ " صدقات رسول الله " نجده لدى معظم المؤرخين والمؤلفين من إخواننا أهل السنة.

(1) المغازي ج 1 ص 377 والسيرة الحلبية ج 2

ص 268. (2) المغازي للواقدي ج 1 ص 378. (*)